مواسم الحج في عهد النبوة 8–10هـ/ 626–631م

أ.د. وجدان فريق عناد

مركز احياء التراث العلمي العربي

جامعة بغداد

ملخص:

من خلال تتبع الرويات التاريخية لمواسم الحج في عهد النبوة نجد أن موسم الحج في سنة 8 هـ /629 م و9هـ/ 630 م شهد استمرار الحج الوثني الى جانب الحج الإسلامي ، مع أمتلاك الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) القوة السياسية لمنعه ، إلا أن ذلك الإلغاء جاء عبر مراحل، مراعيا العهود والمواثيق التي عقدها، والأعراف والتقاليد السائدة بين القبائل العربية ، فكانت سنة 9هـ / 630 م هي الحد الفاصل بين الحج الوثني والإسلامي، ونزلت سورة براءة، وكانت عادة العرب أن لا ينبذ العهد إلا من صاحب العهد أو من كان قريب منه، لذلك فعندما نزلت براءة على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لا يؤدى عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فقال له: أخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر اذا اجتمعوا بمنى أنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عهد فهو له إلى مدته" .

بذلك أصبحت كل الظروف مهيأة لإبراز أهمية موسم الحج في الحياة الإسلامية، فمن الناحية الزمانية عاد الزمان ليكون الحج في شهر ذي الحجة، ويكون هذا الشهر موعداً ثابتاً للحج في كل سنة بعد أن حرم الله النسيء، فكانت سنة 10 هـ / 631 م هي السنة التي حج فيها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حجة الوداع التي أقرت مناسك وسنن الحج الاسلامي .

المقدمة :

كانت الصفات الاخلاقية للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) معروفة عند المشركين قبل البعثة النبوية الشريفة، فهو الصادق الأمين، وشكلت شخصيته المثل الأعلى للإنسانية في جميع الجوانب الحياتية . فعندما قيل له : أدع على المشركين، قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : "إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة " . وفي فتح مكة تعامل مع المشركين الذين أخرجوه وعملوا على إيذائه تعاملاً إنسانياً وأخلاقياً سامياً، وهو في أوج مظاهر النصر والقوة، لذلك عندما سأل أهل مكة :" ماترون أني فاعل بكم؟ فأجابوه: خيراً أخ كريم وابن أخ كريم ..... قال (صلى الله عليه وآله وسلم) لهم : اذهبوا فأنتم الطلقاء " .

لقد أصبح الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد فتح مكة أقوى القوى السياسية في الحجاز، وكان قادراًعلى منع المشركين والقصاص منهم، إلا أنه كان أنموذجاً للمسلمين في تعامله مع أعدائه والمشركين . وعلى سبيل المثال لا الحصر حج المشركين ، ففي الوقت الذي كان فيه الرسول قادر (صلى الله عليه وآله وسلم) على أصدار أوامره بمنعهم من الحج إلا أنه لم يفعل ذلك، بل نجده اتخذ خطوات عديدة من أجل تهيئة مكة لحج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجة الوداع .

إن الثابت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه لم يحج في الإسلام بعد الهجرة غير حجة واحدة، هي حجة الاسلام في سنة 10هـ / 631م، وأن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يحج إلا بعد أن اصبحت كل الظروف مهيئة ومناسبة لإبراز أهمية هذا الحدث في الحياة الإسلامية، فمن الناحية الزمانية عاد الزمان ليكون الحج في شهر ذي الحجة، ويكون هذا الشهر موعداً ثابتاً للحج في كل سنة بعد أن حرم الله النسيء "انما النسيء زيادة في الكفر يضل الله به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم

الله زين لهم سوء اعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين" [1]. ومن الناحية المكانية تهيأت مكة في هذا الوقف لاستقبال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لأداء هذه الفريضة، إذ أن السلطة السياسية والعسكرية استقرت بيد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد فتح مكة سنة 8هـ / 629م ، وعام الوفود سنة 9هـ/ 630م ،فضلاً عن أن مكة تطهرت من المشركين في السنة الأخيرة عندما نزلت سورة براءة، والتي حرّم الله فيها سبحانه على المشركين حج البيت، لأن حج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وشهوده لمناسك حج المشركين، وحجه معهم معناه إقرار بالحج الوثني، لذلك فأنه لم يحج إلا بعد أن تطهرت مكة منهم .

بدأ المسلمون بأداء فريضة الحج بعد فتح مكة ، وقد حج بالناس أمير مكة عتاب بن أسيد في سنة 8هـ / 629م ، وحج المشركون على ما كانوا عليه من قبل ، وكانت سنة 9هـ/ 630 م حداً فاصلاً بين الاسلام والوثنية ، إذ نزلت سورة براءة "براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين" [2] في نقض ما بين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبين المشركين من العهد الذي كان بينهم، وكان ذلك العهد عاماً خاصاً ، فالعام أن لا يصد أحد عن البيت إذا جاءه، ولا يخاف أحد في الاشهر الحرم، أما الخاص فكان بين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبين قبائل العرب إلى آجال مسماة.

لقد أعطى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالطريقة التي أنهى بها الحج الوثني ، درساً مهماً في الأخلاق وحفظ العهود حتى مع الاعداء والمشركين ، ليرسخ مبدأ مهماً من مبادئ الدين الاسلامي .

مواسم الحج في عهد النبوة:

فتح الله سبحانه وتعالى مكة للمسلمين في سنة 8هـ / 629م ، وفي هذه السنة حج المسلمون إليها بعد الفتح، وقد حج بالناس أمير مكة عتاب بن أسيد، وهو: عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي

القرشي الاموي[3]. كنيته أبو محمد، ويقال أبو عبد الرحمن[4]. أسلم يوم فتح مكة[5]. استعمله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على مكة عند خروجه إلى حنين، وعمره آنذاك ثمان عشرة سنة[6]، ولم يزل عليها حتى توفى الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وبقي على مكة حتى وفاته[7]، وكان عتاب أول الأمراء على مكة[8]. وقد قال له الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما ولاه مكة: "تدري على من استعملتك؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: استعملتك على أهل الله"[9]. روى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وروى عنه سعيد بن المسيب وعبد الله بن عبيدة الربذي وعمرو بن عبد الله بن أبي عقرب وعطاء بن أبي رباح[10]. توفي يوم مات أبو بكر الصديق رضي الله عنه[11]. وذكرت بعض الروايات أنه كان عاملاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على مكة يوم وفاته[12]، وتلك رواية ضعيفة، وإن البلاذري كذبها[13].

أقام عتاب بن أسيد الحج للناس في سنة 8هـ/ 629هـ، وحج المشركون على ما كانوا عليه قبل الاسلام[14]، وكان على المشركين أبو سيارة العدواني[15] ، وذلك أن هذا الموسم شهد حج المسلمين والمشركين، وكان المسلمون بمعزل عن غيرهم ويقف بهم عتاب بن أسيد المواقف كونه أمير مكة، لا لأن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) أمره على الحج[16]، اما المسعودي فذكر أن الناس "حجوا أوزاعاً ليس عليهم أحد"[17] . واختلف فيما اذا كان عتاب بن أسيد يعد أول أمير للحج في الاسلام عندما حج بالناس هذه السنة وهو أمير على مكة، أم أن أبا بكر الصديق هو أول أمير للحج عندما بعثه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أميراً للموسم في السنة التالية[18]. ونحن نرجح أن يكون عتاب هو أول أمير للحج كونه حج بالناس كأمير على مكة، أما أبو بكر رضي الله عنه فهو أول أمير يرسله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من المدينة إلى مكة على الحج.

وفي سنة 9هـ/ 630 م بعث الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أبا بكر الصديق ليحج بالناس[19]، وكان المشركون يحجون مع المسلمين، ويطوف رجال منهم عراة ليس على أحد منهم أي نوع من الثياب، معتقدين أن ذلك تعظيم

لحرمة البيت، ويقول الواحد منهم أطوف بالبيت كما ولدتني أمي ليس عليّ شيء من الدنيا خالطه الظلم، وكان بعضهم لا يقف بعرفة وانما ينزل عند المزدلفة[20]، وكذلك فأنهم عندما كانوا يحجون مع المسلمين يعارضونهم بأعلى أصواتهم ليغلطوهم في التلبية فيقولون "لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك"[21]، فضلاً عن أن الوفود كانت لا تزال تقدم إلى المدينة تعلن إسلامها ويلتقيها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يلقنها تعاليم الاسلام[22]، لهذه الأسباب كلها، أرسل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أبا بكر نيابة عنه ليحج بالناس.

خرج أبو بكر رضي الله عنه في ثلاثمائة رجل من المدينة، وبعث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) معه بعشرين بدنة قلدها وأشعرها بيده الشريف، وعليها ناجية بن جندب الأسلمي[23]، وساق أبو بكر رضي الله عنه خمس بدنات[24]. وأرسل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) المال مع أبي بكر ليعمل به الطعام للحجيج .

كان حج أبو بكر في هذه السنة حداً فاصلاً بين الإسلام والوثنية في جزيرة العرب[25]، إذ نزلت سورة براءة "براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين"[26] في نقض ما بين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبين المشركين من العهد الذي كان بينهم، وكان ذلك العهد عاماً خاصاً ، فالعام أن لا يصد أحد عن البيت إذا جاءه، ولا يخاف أحد في الأشهر الحرم، أما الخاص فكان بين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وبين قبائل العرب إلى اجال مسماة[27]. وكانت عادة العرب أن لا ينبذ العهد إلا من صاحب العهد أو من كان قريب منه[28]، لذلك فعندما نزلت براءة على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكان قد بعث أبا بكر رضي الله عنه ليقيم للناس الحج، قيل له "يا رسول الله لو بعثت بها إلى أبي بكر، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال له: أخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى أنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله

(صلى الله عليه وآله وسلم) عهد فهو له إلى مدته"[29]. فخرج الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) على ناقة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) العضباء، ولما ادرك أبا بكر الصديق بالطريق[30]، قال له أأمير أم مأمور؟ فقال علي (عليه السلام) : بل مأمور، ثم مضيا إلى مكة[31].

أقام أبو بكر الحج للناس والعرب إذ ذلك في تلك السنة على منازلهم من الحج التي كانوا عليها قبل الإسلام، وقد أتى عرفة من قبل ذي المجاز[32]، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أمره الوقوف بعرفة لكي يخالف المشركين الذين يقفون بجمع، ولا يدفع منها حتى الليل، وأن يدفع من جمع قبل طلوع الشمس[33]، حتى اذا كان يقوم النحر قام علي بن أبي طالب عليه السلام فأذن في الناس بالذي أمره به رسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بأنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان له عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عهد فهو له إلى مدته، وأجل الناس أربعة اشهر من يوم أذن فيهم ليرجع كل منهم إلى بلاده، وأبلغهم أنه لا عهد لمشرك ولا ذمة، إلا من كان له عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فهو الى مدته[34]، وأن هذه الأيام أيام أكل وشرب، وأن الله لا يدخل الجنة إلا من كان مسلماً، فقالوا: "نحن نبرأ من عهدك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب"[35]، ورجع المشركون، ولام بعضهم بعضاً وقالوا "ما تصنعون وقد أسلمت قريش، فاسلموا"[36] .

بعد انتهاء أيام الحج رجع أبو بكر الصديق، والإمام علي بن أبي طالب عليه السلام الى المدينة، ولم يحج بعد ذلك العام مشرك ولم يطف بالبيت عريان، وكانت براءة تسمى في زمان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) "المبعثرة" لما كشفت من سرائر الناس[37]، كما أنها تعد الضربة القاضية على الشرك عند العرب إذا لم يعد أحد منهم يستطيع دخول مكة إلا إذا كان مسلماً[38]، وكانت حجة أبي بكر هذه في شهر ذي القعدة[39].

لقد فرض الحج على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) – كونه ركناً أساسياً من أركان الاسلام الخمسة– وهو في المدينة [40]، ولا يمكن تحديد السنة التي فرض فيها الحج، ولكنها تكون بين سنة 5–10 هـ/ 626–631م [41]، وعلى الأرجح أن فرضه لم يكن قبل نزول قوله تعالى: "ولله على الناس حج البيت من أستطاع إليه سبيلاً ومن كفر فأن الله غني عن العالمين"[42]، وقوله تعالى: "وأتموا الحج والعمرة لله"[43].

إن الثابت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه لم يحج في الإسلام بعد الهجرة غير حجة واحدة، هي حجة الإسلام في سنة 10هـ/ 631م[44]، أما الاختلاف فكان في حجه (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل ذلك، وهل حج قبل نبوته، وكذلك بعد بعثته وقبل الهجرة، أما عن حجة قبل نبؤته (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد وردت إشارات إلى أنه كان يقف بعرفة مخالفاً بذلك قومه ويدفع مع الناس، وهذا من رعاية الله له[45]. أما عن حجه (صلى الله عليه وآله وسلم قبل هجرته إلى المدينة، فقد اختلفت المصادر في عددها فكانت بين حجتين[46]، وثلاث حجات[47].

كما أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يحج إلا بعد أن أصبحت كل الظروف مهيأة ومناسبة لإبراز أهمية هذا الحدث في الحياة الإسلامية، فمن الناحية الزمانية عاد الزمان ليكون الحج في شهر ذي الحجة، ويكون هذا الشهر موعداً ثابتاً للحج في كل سنة بعد أن حرم الله النسيء "انما النسيء زيادة في الكفر يضل الله به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله زين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين"[48]. ومن الناحية المكانية تهيأت مكة في هذا الوقف لاستقبال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لأداء هذه الفريضة، إذ أن السلطة السياسية والعسكرية استقرت بيد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد فتح مكة سنة 8هـ/ 629م، وعام الوفود سنة 9هـ/ 630م[49]، فضلاً عن أن مكة تطهرت من المشركين في السنة الأخيرة عندما نزلت سورة براءة، والتي فيها حرم الله سبحانه على المشركين حج

البيت، لأن حج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وشهوده لمناسك حج المشركين، وحجه معهم معناه إقرار بالحج الوثني، لذلك فأنه لم يحج إلا بعد أن تطهرت مكة منهم[50].

ويبدو من تتبع الروايات في المصادر التاريخية ، أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كان حريصاً على إعطاء المسلمين درساً تاريخياً فيه العديد من المؤشرات عن المنهج السلمي في معالجة القضايا ذات الأبعاد الدينية والسياسية ، من خلال الأسلوب المتدرج في إنهاء الحج الوثني ، على الرغم من امتلاكه القوة السياسية منذ فتح مكة سنة 8هـ/ 629م ، إلا أن الامر الالهي لم يأتي حينئذ ، وربما يمكن تفسير ذلك بمعان سامية للمنهج القرآني في الدعوة إلى الإسلا م وتطبيق أركانه باللين والحوار واحترام العهود والمواثيق مع الآخر أياً كانت عقيدته الإيمانية، والابتعاد عن استعمال القوة في فرض العقيدة .

حجة الوداع

لما عزم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على الحج في سنة 10هـ/ 631م، بدأ الاستعداد والتنفيذ من خلال إعلام المسلمين أولاً أن الله عز وجل فرض الحج عليهم، وأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) عازم على الحج هذا العام، وما أن أذن المؤذنون بذلك حتى قصد المدينة خلق كثير لمرافقة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والاقتداء به[51].

وما أن اوشك شهر ذي القعدة على الانتهاء حتى خرج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في اليوم الخامس والعشرين منه[52]، وكان ذلك يوم السبت[53] صاحباً معه كل نساءه "مغتسلاً متدهناً مترجلاً في ثوبين صحاريين من آزار ورداء"[54]، سالكاً طريق الشجرة بعد أن خطب وصلى الظهر أربعاً بالمدينة[55]. وعلى طول الطريق من المدينة إلى مكة استمر المسلمون الذين لم يدركوا خروجه (صلى الله عليه وآله وسلم) من المدينة ينظمون اليه، حتى قدر عددهم بأكثر من مائة

وأربعة عشر الفاً، حتى أن لقب الصحابي ناله الكثير منهم من مرافقة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)في حجته هذه فقط[56].

دخل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مكة نهار الأحد[57]، فقصد المسجد الحرام ودخله من باب بني شيبه[58] في وقت الضحى[59]، وما أن نظر الى البيت حتى رفع يديه ودعا (صلى الله عليه وآله وسلم) "اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة، وزد من عظمة من حجه واعتمره تشريفاً وتكريماً ومهابة وتعظيماً وبراً"[60]. وأدى تحية المسجد وهو الطواف[61]، فلما حاذى الحجر الأسود لمسه بيده الشريفة وقبله،[62]، وطاف سبعة أشواط رمل[63] في الثلاثة الأولى منها، وكان (صلى الله عليه وآله وسلم) مضطبع[64] بردائه[65]. وكان دعاؤه (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الحجر الأسود والركن اليماني "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار"[66]. وبعد أن أتم الطواف قصد مقام إبراهيم، وقرأ "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى"[67]. وجعل (صلى الله عليه وآله وسلم) المقام بينه وبين البيت، وصلى ركعتين قرأ فيهما سورتا الكافرون والاخلاص[68]. ثم عاد الى الحجر الأسود فاستلمه وخرج إلى الصفا والمروة من باب الصفا[69]، وقرأ "إن الصفا والمروة من شعائر الله"[70] ابدأ بما بدأ الله به[71]. فبدأ بالسعي وارتقى على الصفا، وما أن رأى البيت فاستقبل القبلة ووحد وكبر ودعا "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل قدير، لا إله الا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده"، وفعل الشيء نفسه على المروة[72] . وبعد أن أتم السعي كرر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يحل من إحرامه كل من لم يسق الهدى معه وقد تأخر البعض في تنفيذ أمره (صلى الله عليه وآله وسلم)، لأنهم كرهوا أن يحلوا بينما يبقى هو محرماً، فبقوا على إحرامهم اقتداءاً بفعله (صلى الله عليه وآله سلم) ، فخطب بهم "قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وابركم، لولا هدى لحللت كما تحلون، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي...."[73].

وقصد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بكلامه هذا أن يعلمهم أنه اختار لهم الأفضل، عندئذ سمعوا، أطاعوا فتحللوا من إحرامهم[74]. وكانت نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع من أحل لأنهن لم يسقن معهن الهدي، وممن بقي على إحرامه مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أبو بكر وعمر بن الخطاب والزبير وطلحة وجماعة من أهل الوفر ممن ساق الهدي[75]. أما الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) فبقي على احرامه، لأنه عندما قدم من اليمن التقى برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي استفهم منه عن احرامه، فلما علم أنه أهل باهلال النبي (صلى الله عليه وسلم)، أمره بالبقاء في الإحرام، إذ قال له: "بم أهللت؟ قال: بما أهل به النبي، قال: فأهد وامكث كما أنت...."[76]، في حين أمر(صلى الله عليه وآله وسلم) أبا موسى الاشعري أن يحل لأنه لم يسق معه الهدي[77] .

وبعد التحلل دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة[78]، وقد سأله سراقة بن مالك بن جعشم مستفهماً عن أمر هذا الفسخ بين الحج والعمرة فيما إذا كانت لهذا العام فقط؟ فكان جوابه (صلى الله عليه وآله وسلم)، أن العمرة دخلت في الحج إلى الابد[79]. وبقي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نازلاً الابطح[80]، حتى كان يوم التروية (الثامن من ذي الحجة)، توجه الى منى، ومنها أحرم من كان قد تحلل، صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وبات بها، وقيل أن سورة المرسلات نزلت في ذلك اليوم[81]. وبعد طلوع شمس اليوم التالي (التاسع من ذي الحجة) سار الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بطريق ضب[82] قاصداً عرفة، وقريش (الحمس) لا تشك أنه سيقف في المشعر الحرام متجاوزاً عرفة، إلا أنه تابع سيره حتى وقف في عرفة، لأن الله سبحانه أمره أن تكون الإفاضة منها "ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم"[83]. وقد ضربت له (صلى الله عليه وآله وسلم) في عرفة قبة في نمرة[84].

وما أن زالت الشمس حتى أتى بطن الوادي فخطب (صلى الله عليه وآله وسلم) على راحلته[85]، وبعد أن أنهى الخطبة أمر (صلى الله عليه وآله وسلم) بلالاً

بالأذان، فصلى الظهر والعصر قصراً بأذان واحد وإقامتين[86]، وبعد الصلاة ركب راحلته حتى نزل في الموقف واستقبل القبلة وأخذ بالدعاء والتضرع[87]، وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) "كل عرفة موقف إلا بطن عرفة"[88]. وبعرفة "استجيب دعاء المغفرة فيما عدا المظالم"[89]. وهنا سأله أهل نجد عن الحج، فكان جوابه صلى الله عليه وآله وسلم "الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج، أيام منى ثلاثة"[90]. وبعد العصر من يوم الجمعة نزل قوله تعالى "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً"[91]. وبعرفة قال الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) "قفوا على مشاعركم فانكم على إرث أبيكم إبراهيم"[92]. وفيها سقط رجل من المسلمين عن راحلته فمات، وأمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يكفن باحرامه، وقال: "اغسلوا بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه، ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً"[93].

بقي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه المسلمون حتى غربت الشمس وصفرتها، فركب راحلته وأردف خلفه أسامة بن زيد، وأفاض كما أمره ربه من عرفة من طريق المأزمين[94] قاصداً المزدلفة[95]، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يأمر الناس بالسكينة في مسيرهم، مبتدأ بنفسه ليكون القدوة[96]، وكان موقفه (صلى الله عليه وآله وسلم) في المزدلفة بقزح[97]، وهناك توضأ وصلى المغرب والعشاء، كما في صلاة الظهر والعصر بعرفة، وبات بها[98]، وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): "إن كل المزدلفة موقف"[99].

ما أن طلع فجر يوم السبت العاشر من ذي الحجة وهو يوم الحج الاكبر- يوم العيد، يوم الاضحية[100] "أذن لأهل الضعف من الذرية والنساء أن يأتوا من قبل حطمه الناس"[101]. وأمرهم أن لا يرموا جمرة العقبة إلا بعد طلوع الشمس، وبعد أن صلى الصبح بالمزدلفة ركب راحلته، ورديفه هذه المرة الفضل بن العباس الذي التقط له الحصى للرمي مثل الخندق[102].

أسرع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في سيره عندما وصل الى بطن محسر[103]، لأنه الموضع الذي أنزل الله سبحانه عذابه بأصحاب الفيل[104]، وسلك

الطريق الوسط، حتى انتهى إلى جمرة العقبة فرمى بها، وكان الرسول (صلى الله وآله وسلم) ملازماً للتلبية، حتى بدأ الرمي قطع التلبية، وكان يكبر مع كل رمية[105]. وذكر أن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان يعبر عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما خطب[106]، ثم قصد (صلى الله عليه وآله وسلم) المنحر، وقال "كل منى منحر"[107]. ونحر مائة بدنة، نحر منها ثلاثة وستون بيده الشريفة، وأكمل الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بقية المائة[108]. وذبح عن نسائه البقر[109]، وذكر أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ضحى بكبشين أملحين، واحد عن أمته وآخر عن محمد وآل محمد[110]. وأمر بأخذ قطعة من كل ما ذبح وطبخت بقدر واحد، وأكل لحمها وشرب من مرقها مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، وأمره الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يتصدق بلحمها وجلالها وجلودها ولا يعطي شيئاً منها الجزار[111].

وبعد أن أتم النحر بدأ الحلق[112]، واعطى أبا طلحة الانصاري[113] شعر النصف الايمن من رأسه (صلى الله عليه وآله وسلم)، واقتسم بقية الحجاج النصف الآخر للتبرك، وقلم (صلى الله عليه وآله وسلم) أظفاره، وقص شاربه وعارضيه[114]. ودعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة[115]. وبعد الحلق لبس (صلى الله عليه وآله وسلم) ثياب وتطيب[116]، ثم أفاض قبل الظهر الى مكة وهو راكب راحلته[117]، فطاف الطواف الذي يسمى الفرض[118]، وطواف الزيارة[119]، وطواف الصدر[120].

بعد الطواف جاء (صلى الله عليه وآله وسلم) الى بئر زمزم، وكانت السقاية لعمه العباس، وقد ابقاها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بيده عند فتح مكة، وقال: "لولا أن يغلبكم الناس لنزلت فسقيت معكم، ثم ناولوه الدلو فشرب..."[121].

وبات بمنى ذاك اليوم، لتبدأ بعد ذلك أيام التشريق[122]، ويسمى اليوم الأول من أيام التشريق- الحادي عشر من ذي الحجة- يوم القر "لأنهم يقرون فيه بمنى"[123]،

ويسمى أيضاً يوم الرؤوس[124]. أما اليوم الثاني- عشر من ذي الحجة فيسمى يوم النفر الأول[125]، ويسمى أيضاً يوم الأكارع[126]. ويسمى اليوم- الثالث- الثالث عشر من ذي الحجة- يوم النفر الثاني[127]، ويسمى يوم الصدر لأن الناس يصدرون فيه من مكة إلى أماكنهم[128]. وذكر أن قوله تعالى "إذا جاء نصر الله والفتح"[129] نزل في وسط أيام التشريق[130]، فعرف (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه الوداع، فأمر براحلته وخطب[131] في ذلك اليوم[132]. واستثنى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عمه العباس من المبيت بمنى لسقايته، ورعاة الإبل لرعاية إبلهم[133]. وفي أيام التشريق كان (الرسول صلى الله عليه وآله وسلم) بعد زوال الشمس يرمي الجمار بالترتيب، فيبدأ باأولى، وبعد الرمي يدعو طويلاً، وكذلك عند الثانية، أما الثالثة فلم يقف عندها للدعاء بعد الرمي[134]. ونهى (صلى الله عليه وآله وسلم) عن صيام أيام التشريق فهي أيام أكل وشرب[135].

أكمل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الرمي في أيام التشريق، ولم يتعجل في النفر على الرغم من وجود الرخصة بالتعجيل من الله سبحانه بقوله "واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن أتقى واتقوا الله واعلموا أنكم إليه تحشرون"[136]، لأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أمام المسلمين ومنه يأخذون مناسكهم، فكان يكرر في حجته "خذوا مناسككم، فأني لا أعرف لعلي لا أحج بعد حجتي هذه"[137]. وبعد ن أتم رمي اليوم الثالث، أفاض بمن بقي معه من المسلمين إلى المحصب[138]، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يجيب كل من سأل التأخير أو التقديم في بعض الأمور مثل الذبح قبل الرمي بعدم التحرج، حتى قيل "فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال: اصنع ولا حرج"[139]. وكانت افاضته يوم الثلاثاء[140]، وفي المحصب ضربت له (صلى الله عليه وآله وسلم) قبة فنزلها، وصلى بالمحصب الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء[141]، وبعد أن هجع شيء من الليل نهض ودخل مكة للطواف والذي يسمى الوداع[142]، وطواف الإفاضة[143].

لقد حج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) "على رحل رث وقطيفة تساوي أربعة دراهم، أو لا تساوي، وقال: اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة"[144]. خرج (صلى الله عليه وآله وسلم) من مكة من أسفلها، من الموضع المعروف بكدى[145].

إن حجة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه هي التي أقرت مناسك وسنن الحج الاسلامي[146]. وهذه الحجة عينت مواقيت الاحرام الزمانية والمكانية، فالميقات الزماني تحدد بقوله تعالى "الحج اشهر معلومات"[147] وهي شوال وذو القعدة، وعشر ليال من ذي الحجة[148]، وفيها يكون احرام من نوي أداء فريضة الحج[149].

أما المواقيت المكانية للإحرام فهي، ذي الحليفة موضع إحرام أهل المدينة، والجحفة موضع أهل الشام، وقرن المنازل موضع إحرام أهل نجد، ويلملم موضع إحرام أهل اليمن، وذات عرق موضع إحرام أهل العراق ، وهذه المناطق تعد أماكن إحرام لأهلها ومن سلكها من غير أهلها[150].

وفي هذه الحجة وضع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) سنن الإحرام والطواف الخاصة بالنساء من خلال أقواله وأفعاله (صلى الله عليه وآله وسلم)[151].

أما عن التلبية فقد اصبحت واحدة للمسلمين كلهم، فضلاً عن الوقوف بعرفة والسعي بين الصفا والمروة، وقد خالف الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) المشركين في وقت الإفاضة من المزدلفة[152]، وأصبح للحجاج المسلمين ملابس خاصة عند الإحرام[153].

أحل الاسلام التجارة في موسم الحج[154]. وقد كسى (صلى لله عليه وآله وسلم) في حجته هذه الكعبة الشريفة الثياب اليمانية[155]. وعرفت هذه الحجة بأسماء كثيرة منها: حجة الوداع، حجة الإسلام وحجة البلاغ، وحجة التمام[156].

ومن تلك الحجة ظهر منصب إمارة الحج وأمير الحج ، ونظر الفقهاء إلى منصب الإمارة بعين الدقة والاهتمام، لأن "ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا يقام الدين ولا الدنيا إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، فلابد لهم عند الاجتماع من رأس"[157].

وكان من الطبيعي أن تكون لإمارة الحج نصيبها من الأولوية في الاهتمام لدى الفقهاء، لكون الحج أحد الركائز الأساسية في العقيدة الإسلامية، ولأن من يتولى إمارة الحج يكون "قد حل بهذه المرتبة الشريفة فوق النيرين، وعلا محله على السماكين، وناب عن الإمام الأعظم في خدمة الحرمين الشريفين"[158]. وقد حدد الفقهاء الولاية على الحج بنوعين: ولاية على تسيير الحجيج وولاية على إقامة الحج[159].

وربما يمكننا القول أن مواسم الحج في عهد النبوة ،كانت مواسم تأسيس لمبادى أخلاقية يجب ان تراعى في تعامل المسلمين فيما بينهم وبين الآخرين المختلفين عنهم فكريا ، لما في ذلك من بيان لعظمة الرسالة التي بعث فيها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) رحمة للعالمين .

الخاتمة :

إن النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الرحمة والقدوة والأسوة الحسنة ، ولابد ان يقتدي بسنته وسيرته وصفاته المسلمين وسائر الناس . لأن أتباع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوصل إلى الحق والرشاد، ومن ذلك فهو المثل الأعلى للسلوك الإسلامي في كيفية التعامل مع الكافرين .

فعندما دخل مكة بعشرة الاف مقاتل، محققا النصرعلى من حاربوه وأخرجوه ، وهو ماسك لزمام القوة والنصر، إلا أنه أعطى الأنموذج الأصدق للرحمة في التعامل حتى مع الأعداء، عندما قال لهم : " اذهبوا فأنتم الطلقاء".

وأعطى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) صورة أخرى لما يتحلى به من أخلاق في موضوع الحج، فمع امتلاكه القوة لفرض قرار الغاء الحج الوثني، إلا أن ذلك الإلغاء جاء عبر مراحل، مراعيا العهود والمواثيق التي عقدها، والأعراف والتقاليد السائدة بين القبائل العربية .

فكانت سنة 9هـ / 630م هي الحد الفاصل بين الحج الوثني والإسلامي، ونزلت سورة براءة، وكانت عادة العرب أن لا ينبذ العهد إلا من صاحب العهد أو من كان قريب منه، لذلك فعندما نزلت براءة على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لا يؤدى عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فقال له: أخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر اذا اجتمعوا بمنى أنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عهد فهو له إلى مدته" .

قائمة الهوامش

[1] سورة التوبة، آية 37؛ أنظر كذلك: الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن،ج10، دار الفكر (بيروت، 1988) ، ص129.

[2] سورة براءة ، الآية 1 .

[3] ابن هشام، أبو محمد عبد الملك (ت 218هـ) السيرة النبوية لابن هشام مع شرح أبي ذرالخشعمي ،ج4، تحقيق همام عبد الرحيم ومحمد بن عبد الله الصعاليك ، مكتبة المنار ،(الاردن ، 1988)، ص 200-201؛ ابن سعد، محمد بن منيع (ت230هـ)، الطبقات الكبرى، ج5،دار صادر ،(بيروت ، د.ت) ص446؛ المقدسي، المطهر بن طاهر أبو زيد احمد بن سهل البلخي (ت القرن الرابع الهجري). البدء والتاريخ (منسوب اليه)، ج5 (باريس،

1916)، ص107؛ ابن حزم، أبو محمد علي بن سعيد الاندلسي (ت456هـ). جمهرة أنساب العرب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، دار صادر (القاهرة ، 1948)، ص104.

[4] ابن حبان، محمد بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت 354هـ). الثقات، ج3، مطبعة دائرة المعارف العثمانية (الهند، 1975)، ص304؛ ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت 630هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق محي إبراهيم البنا وآخرون، ج3، دار الشعب (د.م، د.ت)، ص556.

[5] ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد
ت 463هـ). الاستيعاب في معرفة الاصحاب تحقيق علي محمد البجاوي، القسم الثالث، مطبعة نهضة مصر، (القاهرة، د.ت)، ص1023.

[6] قيل أن عمره عندما استخلفه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)على مكة كان نيفا وعشرون سنة، انظر: ابن الاثير، أسد الغابة، 556/3؛ النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت 676هـ). تهذيب الاسماء واللغات، ج1، إدارة الطباعة المنيرية، (القاهرة، د.ت) ص318؛ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ) تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير الأعلام، تحقيق محمد محمود عثمان، ج1، مطبعة السعادة، (مصر، 1985) ص509؛ الخضراوي، أحمد بن محمد، العقد الثمين في فضائل البلد الأمين، تحقيق كاظم الشيخ جواد الساعي، مطبعة القضاء (النجف، 1958) ص110.

[7] البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ). أنساب الاشراف، ج4-ق2، مطبعة جامعة القدس (القدس، 1938)، ص150؛ ابن حبان، الثقات، 3م304؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، 1023/3-1024، ابن قدامة، موفق الدين ابي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (ت 620هـ). التبيين في أنساب القرشيين، تحقيق محمد نايف الدليمي، منشورات المجمع العلمي العراقي (بغداد، 1982) ص169؛ القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 820هـ). مآثر الانافة في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار أحمد فراج،

ج1، عالم الكتب، (بيروت 1964) ص61؛ المقريزي، تقي الدين أبي محمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن تميم الشافعي (ت 845هت). النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم، المكتبة الحيدرية (النجف، 1966) ص29.

[8] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (ت395هـ)، الأوائل، تحقيق محمد السيد الوكيل ، مطبعة دار أمل (طنجة ، د.ت)، ص222؛ الفاسي، أبو الطيب تقي الدين محمد بن أحمد بن علي المكي المالكي (ت832هـ)، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ، ج1، مطبعة السنة المحمدية (القاهرة ، د.ت)،ص 161؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ). الوسائل الى معرفة الاوائل، تحقيق ابراهيم العدوي وعلي محمد عمر، مكتبة الخانجي (القاهرة، د.ت) ص103.

[9] الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت 207هـ). المغازي، تحقيق مارسدن جونسن، ج3، دار المعارف، (مصر، د.ت) ص959، ابن سعد، الطبقات، 446/5؛ انظر كذلك: دحلان، احمد زيني. السيرة النبوية والآثار المحمدية (بهامش كتاب انسان العيون في سيرة الامين، المامون المعروف بالسيرة الحلبية للحلبي، ج2، ط3، المطبعة الازهرية، (القاهرة، 1932)، ص339.

[10] الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، بن المنذر التميمي الحنظلي (ت 327هـ). الجرح والتعديل، ج7، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 1952)، ص11؛ ابن حجر، شهاب الدين إبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ). تهذيب التهذيب، ج7، دار صادر (بيروت، 1327هـ)، ص89.

[11] خليفة بن خياط، أبو عمرو العصفري البصري (240هـ)، الطبقات، ج4، تحقيق سهيل زكار ، مطابع وزارة الثقافة ، (دمشق، 1966)، ص694؛ ابن حبان، الثقات، 304/3؛ المقدسي، البدء والتاريخ (منسوب)، 107/5؛ الذهبي، تاريخ الاسلام، 508/1؛ الفاسي، أبو الطيب تقي الدين محمد بن أحمد علي المكي المالكي (ت 832هـ). شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام،

ج2، دار إحياء الكتب العربية، د.م، 1956، ص163؛ المقريزي، النزاع والتخاصم، ص29.

[12] انظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ)، تاريخ الطبري ،ج4، تحقيق ، محمد ابو الفضل إبراهيم ، دارالمعارف ،(القاهرة، 1977)،ص479، 597، 623، 39/4، 94؛ النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت733هـ)، نهاية الارب في فنون الادب ،ج9، المؤسسة المصرية ،(القاهرة ، د.ت) ص398؛ ابن فهد المكي، محمد بن محمد عمر القرشي الهاشمي (ت 885هـ). اتحاف الورى باخبار أم القرى، تحقيق فهيم محمد شلتوت، ج2، مكتبة الخانجي، (القاهرة، 1983)، ص4.

[13] أنساب الاشراف، ج4-ق2/ 150؛ انظر كذلك: الفاسي، شفاء الغرام، 164/2.

[14] ابن هشام، السيرة النبوية، 201/4 .

[15] ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 561/1 .

[16] الواقدي، المغازي، 959/30؛ 959/30؛ الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد (ت 250هـ)، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق رشدي الصالح ملخص، ط2، مطابع دار الثقافة (مكة المكرمة، 1965).ص185-186؛ ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 561/1؛ عبد الغني، عارف. تاريخ أمراء مكة المكرمة من 8هـ-1344هـ، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، (دمشق، 1992)، ص87.

[17] المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت346هـ)، مروج الذهب ومعادن الجوهر ،ج 4 ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ،ص396.

[18] أبو زرعة، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان بن عمرو النصري الدمشقي (ت 218هـ). تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق شكر الله نعمة الله القوجاني، ج1 (د.م، د.ت) ص589؛ ابن الأثير، أسد الغابة، 556/3.

[19] ابن سعد، الطبقات، 168/2؛ خليفة بن خياط، أبو عمرو العصفري البصري، (ت 240هـ). تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، ج1، مطبعة الآداب (النجف، 1967) ص57؛ ابن حبيب، محمد بن أمين بن عمر الهاشمي (ت 245هـ) ، المحبر، مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية ،(حيدر آباد ، 1942)، ص12؛ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن واضح (ت292هـ) ، تاريخ اليعقوبي ، ج2، المطبعة الحيدرية ، (النجف ، 1964)،ص 65؛ المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، 4 /396؛ الفاسي، شفاء الغرام، 213/2.

[20] ابن هشام، السيرة النبوية، 253/4 ودحلان، السيرة النبوية، 382/2؛ الخربوطلي، علي حسني. الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة، المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية (مصر، د.ت) ص ص257–259؛ عامر، محمد مهدي، قصة كبيرة في تاريخ السيرة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر (القاهرة، د.ت) ص332.

[21] الكتبي، محمد بن شاكر بن أحمد (ت 764هـ). عيون التواريخ، تحقيق حسام الدين القدسي، ج1، مكتبة النهضة المصرية (القاهرة، 1980)، 381.

[22] هيكل، محمد حسين. الصديق أبو بكر، مكتبة النهضة المصرية (القاهرة 1964)، ص44؛ الشريف، أحمد إبراهيم. الدولة الإسلامية الأولى، دار القلم (القاهرتن 1965)، ص245؛ الخربوطلي، الرسول في المدينة، ص257.

[23] ناجية بن جندب الأسلمي: من بني سهم أحد بطون أسلم شهد مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الحديبية، وعمرة القضية، وفتح مكة. وكان يتولى قيادة هدي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه العمرات وفي حجة الوداع. مات بالمدينة . انظر: ابن سعد، الطبقات 314/4.

[24] الواقدي، المغازي، 1077/3؛ ابن سعد، الطبقات، 168/2؛ الطبري، تاريخ، 122/3؛ المسعودي، مروج الذهب، 396/4؛ ابن حبان، الثقات، /113؛ ابن سيد الناس، فتح الدين أبو الفتح محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى الشافعي (ت 734هـ). عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير،

ج2، ط2، دار الجيل (بيروت، 1974)، ص231؛ الكتبي، عيون التواريخ، 375/1.

[25] مسلم، صحيح مسلم، 495/3؛ مظهر، جلال، محمد رسول الله سيرته وأثره في الحضارة، مكتبة الخانجي (القاهرة، 1971)، ص376.

[26] سورة التوبة، آية 1، انظر: الطبري،جامع البيان ،ج10/ 58-60.

[27] الواقدي، المغازي، 1077/3؛ ابن هشام، السيرة النبوية، 253/4-254؛ الكلاعي، أبو الربيع سليمان بن موسى الأندلسي (ت634هـ)، الاكتفاء في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء،ج2، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، مطبعة السنة المحمدية ،(القاهرة ، 1968)، ص409؛ النويري، نهاية الإرب، 439/16.

[28] دحلان، السيرة النبوية، 382/2؛ عامر، قصة كبيرة، ص332.

[29] ابن هشام، السيرة النبوية، 256/4؛ انظر كذلك: البلاذري، أنساب الأشراف، 383/1.

[30] روي أن صدر سورة براءة نزلت قبل خروج أبي بكر، وأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث بها معه، ثم ألحق به الإمام علي (عليه السلام) فأخذها منه، وعندها رجع ابو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأني شيء؟ قال: لا ولكن لا يبلغ عني غيري، أو رجل مني . أنظر: اليعقوبي، تاريخ، 66/2؛ الطبري، تاريخ، 122/3-123.

[31] أبو زرعة، تاريخ أبي زرعة، 589/1؛ ابن سعد، الطبقات، 168/2؛ الكلاعي، الاكتفاء، 409/2-410؛ الديار بكري،حسين بن محمد بن الحسن (ت966هـ) تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس ، ج2 ،(القاهرة ، 1866)،ص141 ؛ ينظر : وجدان فريق عناد العارضي، أثر الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في إمارة الحج 8-40هـ/ 629-660م، مطبعة الصنوبر للطباعة والتوزيع، 2015 ، ص 56 .

[32] ابو السعادات، مبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت 606هـ). جامع الاصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد حامد الفقي، ج3، ط3، دار أحياء التراث العربي، (بيروت، 1983)، ص496.

[33] الواقدي، المغازي، 1077/3؛ ابن فهد المكي، اتحاف الورى 565/1.

[34] الواقدي، المغازي، 1077/3-1078؛ ابن هشام، السيرة النبوية، 256/4-257؛ ابن سعد، الطبقات، 169/2؛ ابن حبيب، المحبر، ص12؛ المسعودي، مروج الذهب، 396/4؛ ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن محمد النمري القرطبي (ت 463هـ). الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق شوقي ضيف، لجنة احياء التراث الاسلامي (القاهرة، 1966)، ص267؛ ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 566/1.

[35] الطبري، تاريخ، 123/3؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر ، 231/2.

[36] الطبري، تاريخ، 3،123؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 231/2 ؛ وجدان فريق عناد العارضي ، المصدر السابق ، ص 58 .

[37] الكلاعي، الاكتفاء، 410/2؛ ؛ الديار بكري، تاريخ الخميس، 2/ 141-142؛ الشريف، الدولة الإسلامية، ص 250-252.

[38] ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 565/1؛ دينية، أتيين الفونس. محمد رسول الله، ترجمة عبد الحليم محمود، ط3، الشركة العربية للطباعة والنشر، (د.م، 1959)، ص290.

[39] أبو زرعة، تاريخ أبي زرعة، 590/1؛ ابن عبد البر، الدرر، ص267.

[40] ابن عبد البر، الاستيعاب، 44/1.

[41] ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي (ت 751هـ). زاد المعاد في هدى خير العباد، تحقيق شعيب الارنؤوط وعبد القادر الارنؤوط، ج2، مؤسسة الرسالة (بيروت، 1986)، ص101؛ ابن مفلح، شمس الدين المقدسي ابي عبد الله محمد (ت 763هـ) ،الفروع،ج3، ط3، عالم الكتب (بيروت، 1967) ص241 ؛ ابن كثير، عماد الدين ابي الفداء اسماعيل القرشي (ت 774هـ)،السيرة النبوية،ج4، تحقيق مصطفى عبد الواحد، ط3، دار الرائد العربي (بيروت، 1987) ،

ص211؛ السيرة النبوية، 211/4؛ ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ). فتح الباري، شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989، ص483؛ الديار بكري، تاريخ الخميس، 503/1؛ الجزائري، أبو بكر. الحج المبرور في الكتاب والسنة (د.م، 1979)، ص ص12-13.

[42] سورة آل عمران، آية 97.

[43] سورة البقرة، آية 196؛ أنظر كذلك: الطبري، جامع البيان، 206/2 وما بعدها.

[44] ابن سعد، الطبقات، 188/2؛ خليفة بن خياط، تاريخ، 158/3؛ اليعقوبي، تاريخ، 99/2؛ الطبري، تاريخ، 158/3؛ المسعودي، مروج الذهب، 297/2؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، 44/1؛ ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي (ت 597هـ) الوفا بأحوال المصطفى، تحقيق مصطفى عبد الواحد،ج2، مطبعة السعادة (مصر، 1966). ص.525.

[45] ابن هشام، السيرة النبوية، 262/1؛ السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن أبي الحسن الخشعمي (ت 581هـ)،الروض الانف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام،ج1، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت، 1978) ص234.

[46] ابن سعد، الطبقات، 189/2؛ الطبري، تاريخ، 160/3، ابن عبد البر، الدرر، ص276؛ السهيلي، الروض الانف، 247/4؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 591/1؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 101/2؛ الكتبي، عيون التواريخ، 397/1.

[47] الذهبي، تاريخ الإسلام، 591/1.

[48] سورة التوبة، آية 37؛ أنظر كذلك: الطبري، جامع البيان، 129/10.

[49] ابن سعد، الطبقات، 94/2-95؛ احمد، مصطفى ابو ضيف. دراسات في تاريخ العرب منذ ما قبل الاسلام الى ظهور الامويين، مؤسسة شباب

الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، (الاسكندرية، 1982)، ص ص126-127؛ عامر، قصة كبيرة، ص339.

[50] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 102/2؛ أحمد، دراسات في تاريخ العرب، ص128.

[51] ابن هشام، السيرة النبوية، 333/4؛ ابن سعد، الطبقات، 172/2-173؛ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن دينار (ت 303هـ). سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، ج5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت، 1930)، ص156.

[52] النسائي، سنن النسائي، 121/5-122؛ الطبري، تاريخ، 148/3؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 216/4؛ ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 568/1.

[53] الواقدي، المغازي، 1089/3، أبو زرعة، تاريخ ابي زرعة، 169/1؛ ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 583/1؛ ابن الوردي، أبو حفص زين الدين عمر (ت 749هـ). تاريخ ابن الوردي، المطبعة الوهبية، (القاهرة 1285هـ)، ص135؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 3/2 10-106؛ وهناك من جعل خروجه يوم الخميس، أنظر: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الاندلسي (ت 45هـ). حجة الوداع، ط2، دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر، (بيروت، 1966)، ص46؛ وهناك من جعله يوم الاثنين، أنظر: أبو زرعة، تاريخ أبي زرعة، 169/1؛ بينما جعله آخرون لست بقين من ذي القعدة، أنظر: ابن حزم، حجة الوداع، ص ص155-158؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 172/1؛ ابن كثير، عماد الدين ابي الفداء اسماعيل القرشي (ت 774هـ). الفصول في سيرة الرسول (ص)، مكتبة الشرق الجديد، (بغداد، د.ت)، ص ص32-33.

[54] ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 106/2.

[55] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 106/2.

[56] الفاسي، العقد الثمين، 268/1؛ الديار بكري، تاريخ الخميس، 149/2؛ بينما ذكرت بعض الروايات أن عدهم (90) الفاً، أنظر: الديار بكري، تاريخ

الخميس، 149/2، وأخرى بين (70و 100) ألف، انظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت 748هـ). العبر في خبر من غبر،تحقيق صلاح الدين المنجد، ج1، (الكويت، 1960)، ص12؛ الكتبي، عيون التواريخ، 394/1.

[57] ابن حزم، أبو محمد علي بن احمد بن سعيد (ت 456هـ). جوامع السيرة وخمس رسائل أخرى، تحقيق إحسان عباس وناصر الدين الأسد، دار المعارف (مصر، د.ت)، ص26؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 273/2؛ أما ابن سعد فجعل دخوله مكة يوم الثلاثاء، انظر: الطبقات الكبرى، 173/2.

[58] وهو أحد أكبر أبواب المسجد الحرام الخمسة، وهو باب بني عبد شمس عبد مناف وبهم كان يعرف قبل الإسلام وبعد الإسلام، أنظر: البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز الاندلسي (ت 487هـ). جزيرة العرب من كتاب المسالك والممالك، تحقيق عبد الله يوسف الغنيم، المطبعة العصرية، (الكويت، 1977)، ص65.

[59] ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 302/4.

[60] ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 224/2؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 301/4.

[61] مسلم، صحيح مسلم، 374/3-375؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 225/2؛ وله اسماء أخرى، هي طواف القادم، طواف الورود، طواف الوارد، طواف التحية، طواف القدوم، تحية البيت العتيق، أنظر: ابن كثير، السيرة النبوية، 304/4، الموسوعة الفقهية، الموسوعة الفقهية، مطبعة الموسوعة الفقهية،ج17، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية (الكويت، 1989). ص 62.

[62] الذهبي، تاريخ الإسلام، 583/1.

[63] الرمل: الإسراع في المشي مع تقارب في الخطى بدون وثوب أو عدو أي الهرولة أنظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)،الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق احمد عبد الغفور عطار،ج4، دار الكتاب

العربي (مصر، 1956) ،ص1713؛ ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري (ت 711هـ)، لسان العرب،ج13، دار صادر (بيروت، 1955)، ص314.

[64] هو "اعراء منكبه الايمن، وجمع الرداء على الايسر" أنظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت 275هـ).سنن أبي داود، ج2، دار الحديث (القاهرة، 1988) ، ص183؛ النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت 676هـ). الإيضاح في مناسك الحج، تحقيق محمد هاشم المجذوب الرفاعي الحسيني، دار ابن خلدون للطباعة والنشر (دمشق، د.ت)، ص64.

[65] ابن حيان، الثقات، 125/2.

[66] سورة البقرة، آية 201، أنظر: ابن سعد، الطبقات، 178/2؛ أبو داود، سنن أبي داود، 186/2؛ ابن الجوزي، الوفا، 526/2.

[67] سورة البقرة، آية 125، انظر: الطبري: جامع البيان، 537/1.

[68] ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ أبو داود، سنن ابي داود، 194/2؛ ابن حبان، الثقات، 125/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص277؛ الذهبي، تاريخ الإسلام ، 583/1.

[69] ابن سعد، الطبقات، 73/2؛ ابن الجوزي، الوفا، 530/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص ص280–281؛ النووي، الإيضاح، ص64–70؛ ابن بلبان، علاء الدين علي الفارسي (ت 739هـ). الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، مج6، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1987)، ص50.

[70] سورة البقرة، آية 158.

[71] ابن حيان، الثقات، 125/2؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 174/2؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 321/4.

[72] ، مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت 261هـ)،صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق عبد الله أحمد أبو زينة،ج3، دار الشعب (القاهرة، د.ت)339؛ ابن حبان، الثقات، 126/2؛ ابن عبد البر،

الـدرر، ص ص277-278؛ ابـن الجـوزي، الوفـا، 530/2؛ النـووي، الإيضاح، ص ص76-82.

[73] ابن كثير، السيرة النبوية، 335/4.

[74] السهيلي، الروض الانف، 248/4.

[75] ابن حزم، حجة الوداع، ص49؛ السهيلي، الروض الانف، 248/4؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 274/2.

[76] ابن هشام، السيرة النبوية، 332/4؛ ابن سعد، الطبقات، 188/2، انظر كـذلك: ابـن حبـان، الثقـات، 126/2؛ ابـن عبـد البـر، الـدرر، ص278؛ السـهيلي، الـروض الانـف، 248/4؛ ابـن الجـوزي، الوفـا، 531/2؛ الـذهبي، تاريخ الاسلام، 584/1؛ ابن الوردي، تاريخ، ص135، ابن كثير، الفصول ص98.

[77] ابن حزم، حجة الوداع، ص50؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 275/2، ابن حجر، فتح الباري، 785/3.

[78] هناك اختلاف في موضع هذا الدعاء، هل كان في الحديبية أم في حجة الوداع، والأرجح أنه كان في الموضعين، وكذلك هناك اختلاف أيضاً في موضعه في حجة الوداع هل كان بعد التحلل من السعي بين الصفا والمروة أم في منى، والأرجح أنه كان في المروة، ذلك أن دعاؤه سيكون أنسب في هذا الموضع لمن استجاب لدعوته صلى الله عليه وآله وسلم لمن سمعوا وأطاعوا دعوته بالتحلل، أما وقوعه بمنى فلا ضرورة له، لأن الحلق والتقصير فيها ضرورة شرعية لازمة، أنظر الكاندهلوي، محمد زكريا حجة الوداع وعمرات النبي صلى الله عليه وسلم، مطبعة ندوة العلماء (الهند، د.ت)، ص65.

[79] ابن ماجة، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ). سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ج2، دار الحديث، (القاهرة، د.ت)، ص993؛ ابـن سـيد النـاس، عيـون الاثـر، 274/2؛ الـديار بكـري، تـاريخ الخميس، 150/2.

[80] ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ الأبطح: الأبطح والمحصب وخيف بني كنانه موضع واحد، والمسافة التي تفصل الأبطح عن مكة وعن منى واحدة ، إلا أنه أقرب ألى منى . أنظر: الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت 626هـ)،معجم البلدان،ج1، دار صادر (بيروت، 1955) ، ص74.

[81] ابن حبان، الثقات، 172/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص281؛ ابن الجوزي،الوفا، 531/2؛ الذهبي، تاريخ الاسلام، 584/1.

[82] ضب: اسم الجبل الذي مسجد الخيف في أصله. أأظر: الزمخشري، محمد بن عمر (ت 578هـ)، الأمكنة والمياه والجبال، تحقيق إبراهيم السامرائي، مطبعة السعدون، (بغداد، د.ت)، ص147؛ الحموي، معجم البلدان، 451/3.

[83] سورة البقرة، آية 199: أنظر كذلك: الطبري، جامع البيان، 293/2.

[84] أبو داود، سنن أبي داود، 195/2؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1001/1؛ ابن حبان، الثقات، 127/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص282؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 584/1.

[85] ذكرت بعض الروايات انه (صلى الله عليه وآله وسلم) خطب قبل يوم التروية في السابع من ذي الحجة . أنظر: الواقدي، المغازي، 1100/3؛ ابن سعد، الطبقات، 173/3، وقد ذكرت الأصول الأولى خطبته (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجة الوداع، إلا أن معظمها لم يكن واضحاً في بيان الموضع مع خطبته كاملة، فالبعض يوردها مشيراً إلى أنها خطبته في حجة الوداع دون تحديد للمكان. أنظر: ابن هشام، السيرة النبوية، 333/4–335؛ السهيلي، الروض الانف، 248/4؛ البرهان فوري، كنز العمال، 116/5–118؛ والبعض الآخر يسمى المكان إلا أنه ذكر شيء من الخطبة بشكل موجز خال من القواعد المتبعة في القاء الخطب. أنظر: ابن سعد، الطبقات، 184/2–185؛ أبو داود، سنن أبي داود، 202/2–205؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1204/2–1205، 1015–1016؛ ابن حبان، الثقات، 144/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص283؛ ابن الجوزي، الوفا، 532/2 .

[86] مسلم، صحيح مسلم، 346/3؛ ابن الجوزي، الوفا، 532/2؛ ابن سيد الناس، عيون الأثر، 276/2.

[87] ابن حبان، الثقات، 128/2؛ النووي، الإيضاح، ص ص82-95.

[88] ابن هشام، السيرة النبوية، 336/4؛ ابن سعد، الطبقات، 173/2؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1001/2-1002؛ الطبري، تاريخ، 152/3، ابن عبد البر، الاستيعاب، 323/1؛ الكتبي، عيون التواريخ، 394/1.

[89] ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1002/2؛ ابن الجوزي، الوفا، 524/2.

[90] البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن ابراهيم الجعفي (ت 256هـ)،التاريخ الكبير، ج3، مطبعة دائرة المعارف العثمانية (حيدر آباد، 1361هـ/ 1942)،ص244.

[91] سورة المائدة، آية 3.

[92] أبو داود، سنن أبي داود، 196/2.

[93] مسلم، صحيح مسلم، 294/3؛ أنظر: ابن حزم، حجة الوداع، ص51، ابن سيد الناس، عيون الأثر، 276/2.

[94] المأزمين: تثنية المأزم من الأزم، وهو العض، والأزم: الضيق، ومنه سمي هذا الموضع، وهو موضع بمكة بين المشعر الحرام وعرفة، وهو شعب بين جبلين يفضي اخره الى بطن عرفة، وبه المسجد الذي يجمع فيه الإمام بين الصلاتين الظهر والعصر، وليس عرفات من الحرم، وإنما حد الحرم من المازمين، فاذا جزتهما الى العلمين المضروبين فما وراء العلمين من الحل، اخذ من المازم وهو الطريق الضيق بين جبلين.

[95] المزدلفة: اختلف في سبب تسميتها وقيل مزدلفة من الازدلاف وهو الاجتماع وقيل لازدلاف الناس في منى بعد الافاضة، وقيل لاجتماع الناس بها، وقيل لازدلاف آدم وحواء بها لاجتماعهما، وقيل لنزول الناس بها زلف الليل. وقيل الزلفة القربة، فسميت مزدلفة لأن الناس يزدلفون فيها الى الحرم، وهو مبيت الحجاج ومجمع الصلاة، اذ صدروا من عرفات وهو مكان بين بطن محسر والمازمين. والمزدلفة المشعر الحرام ومصلى الامام يصلي فيه المغرب والعشاء والصبح. أنظر، الحموي، معجم البلدان، 121/5.

[96] ابن سعد، الطبقات، 174/2، 180؛ مسلم ،صحيح مسلم، 347/3؛ أبو داود، سنن أبي داود، 196/2؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1004/2، ابن حزم، حجة الوداع، ص52؛ ابن الجوزي، الوفا، 533/2.

[97] قزح: القرن الذي يقف الإمام عنده بالمزدلفة عن يمين الإمام، وهو المقبرة، وهو الموقد الذي كانت توقد فيه النيران قبل الإسلام، وهو موقف قريش قبل الإسلام اذا كانت لا تقف بعرفة. أنظر: الحموي، معجم البلدان، 341/4.

[98] ابن سعد، الطبقات، 174/2؛ ابن حبان، الثقات، 128/2؛ ابن حزم، حجة الوداع، ص52؛ ابن عبد البر، الدرر، ص283؛ ابن كثير، الفصول، ص98.

[99] ابن هشام، السيرة النبوية، 337/4؛ الطبري، تاريخ، 125/3.

[100] ابن حزم، حجة الوداع، ص52؛ النووي، الايضاح، ص97؛ اثن سيد الناس، عيون الأثر، 276/2.

[101] ابن سعد، الطبقات، 174/2؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 2م277؛ أنظر كذلك: أبو داود، سنن أبي داود، 201/2؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1007/2؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 361/4-364.

[102] الخندق: الحجر دون الانملة. النووي، الإيضاح، ص ص349-350، انظر ابن سعد، الطبقات، 174/2، 180-182؛ مسلم، صحيح مسلم، 349/3-350؛ ابن حبان، الثقات، 128/2-129؛ ابن الجوزي، الوفا، 533/2.

[103] محسر: موضع ما بين مكة وعرفة، وقيل بين منى وعرفة، وقيل بين منى والمزدلفة. الاصطخري، الأقاليم، ص8؛ الحموي، معجم البلدان، 62/5.

[104] مسلم، صحيح مسلم، 416/3-417؛ ابن بلبان، الاحسان، 68/6؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 256/2؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 368/4.

[105] ابن سعد، الطبقات، 174/2، 180؛ مسلم، صحيح مسلم، 351/3؛ أبو داود، سنن أبي داود، 207/2؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1008/2-1009، ابن حبان، الثقات 129/2، ابن الجوزي، الوفا، 97/2.

[106] ابن سيد الناس، عيون الاثر، 278/2.

[107] ابن هشام، السيرة النبوية، 337/4؛ الطبري، تاريخ، 152/3؛ ابن عبد البر، الدرر، ص279؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 267/2؛ الكتبي، عيون التواريخ، 394/1.

[108] مسلم، صحيح مسلم، 352/30؛ الذهبي، تاريخ الاسلام، 586/1.

[109] ابن عبد البر، الدرر، ص284؛ ابن سيد الناس، عيون الاثر، 278/2.

[110] ابن الجوزي، الوفا، 525/2؛ البرهان فوري، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت 975هـ)، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال،ج5، مؤسسة الرسالة (بيروت، 1979)،ص227.

[111] ابن سعد، الطبقات، 177/2؛ اليعقوبي، تاريخ، 99/2؛ ابن حبان، الثقات، 129/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص279؛ ابن الجوزي، الوفا، 534/2.

[112] ابن سيد الناس، عيون الاثر، 278/2؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 268/2؛ وقد ذكرا أن اسم حلاقه (صلى الله عليه وآله وسلم) هو معمر بن عبد الله بن حنظلة بن عوف.

[113] أبو طلحة الأنصاري: زيد بن سهل بن الأسود زوج ام أنس بن مالك، شهد بدر وجميع المشاهد يعد من فرسان الرسول صلى الله عليه وسلم، توفي في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة 34هـ/ 654م. انظر: ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن احمد التميمي البستي (ت 354هـ). مشاهير علماء أمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت، 1987)، ص34.

[114] ابن سعد، الطبقات، 174/2؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 588/1.

[115] مسلم، صحيح مسلم، 435/3؛ ابن بلبان، الإحسان، 71/6؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 270/2.

[116] ابن سعد، الطبقات، 174/2.

[117] مسلم، صحيح مسلم، 352/3.

[118] ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1017/2؛ ابن كثير، الفصول، ص98.

[119] ابن حبان، الثقات، 129/2؛ ابن بلبان، الإحسان، 72/6؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 270/2-278.

[120] ابن سيد الناس، عيون الأثر، 278/2؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 270/2.

[121] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 278/2؛ انظر كذلك: ابن سعد، الطبقات، 183/2؛ ابن حبان، الثقات، 129/2؛ ابن عبد البر، الدرر، ص284؛ ابن الجوزي، الوفا، 534/2.

[122] سميت أيام التشريق لأنهم كانوا يشرقون فيها لحوم الأضاحي في الشمس والهواء لئلا تفسد. أنظر: النويري، نهاية الارب، 148/1.

[123] النووي، الإيضاح، ص83؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 587/1؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 405/4.

[124] ابو السعادات، جامع الأصول، 203/4، ابن سيد الناس، عيون الأثر، 279/2.

[125] النووي، الإيضاح، ص83، ابن كثير، السيرة النبوية، 405/4.

[126] ابن سيد الناس، عيون الأثر، 279/2.

[127] النووي، الإيضاح، ص83؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 405/4.

[128] ابن هشام، السيرة النبوية، 83/1.

[129] سورة النصر، آية 1.

[130] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 289/2.

[131] ذكر البعض أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) خطب بمنى أضاً يومي الثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة. أنظر: ابن سيد الناس، عيون الأثر، 279/2؛ الموسوعة الفقهية، 66/17.

[132] ابن سعد، الطبقات، 74/2؛ ابن سيد الناس، عيون الأثر، 279/2؛ ابن كثير، الفصول، ص98.

[133] مسلم، صحيح مسلم، 447/3؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1019/2، ابن بلبان، الإحسان، 75/6.

[134] ابن سيد الناس، عيون الأثر، 279/2.

[135] ابن سعد، الطبقات، 187/2.

[136] سورة البقرة، آية 203، النظر: البخاري، التاريخ الكبير، 243/3؛ الطبري، جامع البيان، 306/2.

[137] ابن سعد، الطبقات، 181/2؛ ابو داود، سنن ابي داود، 207/2.

[138] المحصب: موضع فيما بين مكة ومنى وهو إلى منى أقرب، وهو بطحاء مكة وهو خيف بني كنانه، وحده فيما بين الحجون ذاهباً الى منى، والمحصب ايضاً موضع رمي الجمار بمنى وهذا من رمي الحصباء: الحموي، معجم البلدان، 62/5.

[139] أبو داود، سنن أبي داود، 217/2-218؛ البرهان فوري، كنز العمال، 280/5-281.

[140] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 290/2.

[141] أبو داود، سنن أبي داود، 286/2.

[142] مسلم، صحيح مسلم، 464/3؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1020/2.

[143] مسلم، صحيح مسلم، 443/3، ابن حزم، جوامع السيرة، ص262.

[144] ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 965/2؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، 588/1؛ ابن فهد المكي، اتحاف الورى، 569/1-570.

[145] ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 981/2؛ النسائي، سنن النسائي، 200/5؛ ابن حزم، جوامع السيرة، ص262؛ ابن سيد الناس، عيون الأثر، 280/2؛ ابن بلبان، الإحسان، 81/6.

[146] إن بيان الاختلافات الفقهية فيما بين المذاهب الإسلامية في موضوع الحج ليس من شأن هذا البحث، وللاطلاع على ذلك أنظر: الشافعي، أبي عبد الله بن ادريس (ت 204هـ)، الام، ج2، دار الفكر ،(بيروت، 1980) ص113 وما بعدها؛ ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، (ت 456هـ). المحلى، تحقيق عبد الرحمن الجزيري، ج7، إدارة الطباعة المنيرية، (مصر، 1349هـ) ص36 وما بعدها؛ المرغياني، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني (ت 593هـ). الهداية شرح بداية المبتدئ، ج1، المكتبة الاسلامية (د.م، د.ت) ص ص134-189، ابن قدامة، موفق الدين

أبي محمد عبد الله أحمد بن محمد (ت 620هـ). المغني، ج3، دار الكتاب العربي (بيروت، د.ت) ص159 وما بعدها؛ الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني (ت 1182هـ). سبل الإسلام شرح بلوغ المرام، ج2، دار الجيل (بيروت، 1980) ص727 وما بعدها؛ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت 1255هـ). نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، ج5، دار الفكر (بيروت، د.ت) ص2 وما بعدها.

[147] سورة البقرة، آية 197؛ الطبري، جامع البيان، 257/2.

[148] هناك اختلاف بشأن اليوم العاشر (يوم النحر)، انظر: الموسوعة الفقهية، 40/17.

[149] النووي، الايضاح، ص35.

[150] مسلم، صحيح مسلم، 253/3-258، أبو داود، سنن أبي داود، 147/2-148؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 972/2-973، النسائي، سنن النسائي، 122/5-125؛ الجماعيلي، تقي الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور القدسي الدمشقي الصالحي (ت 600هـ). عمدة الأحكام من كلام خير الأنام، مطبعة السنة المحمدية، (القاهرة، 1953) ص ص290-291؛ النووي، الإيضاح، ص ص35-36؛ ابن حجر، فتح الباري، 490/3-498؛

[151] مسلم، صحيح مسلم، 305/3-308، أبو داود، سنن أبي داود، 148/2-149، 215، ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 971/2-972، 988، 1020.

[152] مسلم، صحيح مسلم، 3م411-413؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1006/2؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 214/2-215.

[153] أبو داود، سنن أبي داود، 170/2-172؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 977/2-978.

[154] أبو داود، سنن أبي داود، 145/2.

[155] الأزرقي، أخبار مكة، 253/1؛ اما ابن سعد فذكر أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) كسى الكعبة الحبرات: الطبقات، 148/1.

[156] مسلم، صحيح مسلم، 301/3؛ ابن ماجة، سنن ابن ماجة، 1016/2؛ الطبري، تاريخ، 132/3، 183، 228؛ ابن كثير، السيرة النبوية، 211/4.

[157] الجزيري، عبد القادر محمد بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم الأنصاري (ت 977هـ). درر الفوائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، المطبعة السلفية (القاهرة، 1384هـ)، ص83.

[158] الجزيري، المصدر نفسه، ص83.

[159] الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450هـ). الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الحرية للطباعة، (بغداد، 1989) ص171؛ ابو يعلى، ابو الحسين محمد بن القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (ت 526هـ). الأحكام السلطانية (د.م، د.ت) ص92.